قال في الخانية كتعريف الغضنفر بالاسد وهذا تعريف بالمرادف والاسد واضح الدلالة على الحيوان المفترس بالنسبة الى السامع بخلاف الغضنفر فانه لغة نادرة في الحيوان المفترس انتهى وحق التعريف اللفظي ان يكون بمفرد سواء مراد فا اواعم او اخص وان لم يوجد المفرد ذكر المركب الذي يقصد به تعيين المعنى لا تفصيله هذا ما هو المصرح به بعض المعتبرات وبخالفه ما فهم من التحقيق من وجوب شرط المساوات في صحة التعريف اللفظي كالحقيقي والتعريف الرسمي لان صاحب التحقيق قسم التعريف اولا الى الاقسام الثلثة وثانيا بترتيب كلامها وثالثا قال وشرط الجميع الاطراد والانعكاس لكن يمكن التوفيق بينهما فكن موفقا ولا تكن متوقفا وهو طريق اهل اللغة ولعل المراد من اللغة جميع العلوم العربية مثل النحو والتصريف والمعاني لا المراد منها علم متن اللغة كذا قاله الكشناوي في التقرير وشاهده ما في حاشيته قولهم ومآل التعريف اللفظي الى التصديق بان هذا اللفظ موضوع لكذا لغة واصطلاحا انتهى لان متن علم اللغة لا يبين الا المعاني اللغوية وبيان المعاني الاصطلاحية في غير من العلوم العربية لكن فيه فتامل ويجوز ان التعريف اللفظي بالاعم او بالمساوي والاخص كما يجوز بالمرادف وبالمركب المحدود والاول ان التعريف بالاعم او جواز التعريف اللفظي بالاعم كقولهم فيه مسامحة او حذف فاعرف سعدان بفتح السين كذا في الصحاح نبت له شوك عظيم من كل الجوانب كذا قاله ابن قرشته في شرح الشارف قال في الخانية فان سعدان ليس بمرادف للنبت بل نوع مخصوص منه لكنه اخفى دلالة على معناه وهو النوع المخصوص من النبت فان اريد التعيين في الجملة فمقبول نبت اي نوع من النبت على ان التنوين في نبت للتنويع تامل انتهى وجه التامل اشارة الى ان حمل التنوين على التنويع لا ينافي عموم النبت من سعدان اذ النبت نوع مطلق والمطلق اعم من النوع المخصوص ويمكن ان يكون اشارة الى ان حمل التنوين على التنويع غير لازم لان تنوين النبت لو لم يحمل على التنويع يكون المراد منه جنس النبت والجنس ايضا عام من النوع المخصوص لكن العموم فيما حمل تنوينه على التنويع اظهر ولذا حمل عليه وعلى كل من التقديرين يحصل التعيين في الجملة لكن التعيين في الاول اظهر واكثر وهذا وجه اخر لحمل التنوين على التنويع ويحتمل ان يكون وجهه اشارة الى توجيه حمل التنوين على التنويع باحد هذين التوجيهين ان قلت لا بد

لا بد في التعريف اللفظي ان يكون التعريف واضح الدلالة على معنى المعرف بفتح الراء بالنسبة الى السامع وهنا لم يكن كذلك اذ النوع المطلق من النبت غير واضح الدلالة على النوع المخصوص وكذا دلالة جنس النبت عليه فكيف يكون التعريف لفظيا قلت لعل المراد من الدلالة على ذلك المعنى تعريف التعريف اللفظي اعم من الدلالة على نفس معنى اللفظ او على لازمه و هنا دلالة النبت على لازم النوع المخصوص وهو النوع المطلق من النبت على تقدير او جنس على تقدير اخر واضح بالنسبة الى السامع لان سعدان كما كان دلالة على النوع المخصوص اخفى كان دلالة على النوع المطلق اخفى وكذا دلالة على جنس النبت ويحتمل ان يكون وجهه اشارة الى هذا السؤال والجواب والثاني ان التعريف بالاخص او جواز التعريف اللفظي بالاخص كقول القاموس ايضا فيه مائة الاوبع زيادة شيء اخر فيه فاعرف فيها اي العنب والتعريف اللفظي جار في اقسام الكلمة كلها اسامي الكم والفعل فكما ذكر في المتن وامثلته في الحرف فكقولهم صلبت بالمسجد ارشح المسجد واما التعريف الحقيقي فهو لا يجري الا في موضع الاسماء اذ لا بد فيه ان يلاحظ المعنى اولا على طريق الاجمال وينظر ثانيا الى تصوره على طريق التفصيل وذلك انما يكون في المعنى المستقل بالمفهومية وهو معنى الكم لان معنى الحرف غير مستقل بالمفهومية بالكلية ومعنى الفعل ايضا غير مستقل فيها لاشتماله على ما لا يستقل من النسبة المختصة اقول اللعب نوع من اللهو اللغوي على ما في الصحاح واللغو ما لا يعتد به من كلام وغيره على ما في القاموس يعني ما ليس له فائدة معتدبها سواء كان فيه لذة اولا وقد يجيء بالمعنى الاخص وهو ما فيه لذة على ما فهم من كلام الزيلعي واللعب ما فيه لذة على ما قال الحلبي فقلا عن البعض فيكون اخص من اللهو ان اريد المعنى الاعم من اللهو ومراده قاله اذا اريد المعنى الاخص منه فهنا حمل اللهو على المعنى الاعم وجعل اللعب مثالا للاخص والقسم الثاني وهو التعريف الحقيقي عرفه بعضهم بما سبق مما من التعريف في اول الباب لكن الاستاد عدل عنه وعرفه بقوله يراد به التفصيل او تعريف يراد به تفصيل المعرف فظهر من هذا ان التعريف الحقيقي لا يجوز ان يكون مراد فا للمعرف لان ما هو دال على الشيء تفصيلا يغاير ما هو دال عليه ذلك الشيء اجمالا والمغايرة تناقض الترادف ولو لم يقصد التفصيل بالتركيب فلا يناقض ذلك لتركيبان ينتفي المركب بالترادف كما قال المحقق الشريف في حاشيته على شرح مختصر الاصول وفي ما اورد على التعريف اللفظي بتعريفات الوجوه بذكر العام اولا وهو جنس فقط على ما هو المشاهد

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)